الذي او مجرورة لاضافة المؤمن اليها اضافة لفظية فالطير اما منصوب او مجرور
على انه عطف بيان لها وقول الشارح فان الطير عطف بيان للعائذات صح لانه ليس
مختص لها يحتمل كليهما وجملة يمسحها حالية وركبان بضم الراء جمع راكب مرفوع
على انه فاعل يمسح والغيل بكسر الغين المعجمة او بفتحها والسند بفتحتين اسمان
لموضعين في الحرم والمعنى اقسم بالله الذي يؤمن الطيور العائذات اي يجعلها
مأمونة بحيث يمسحها اي يمسها على سبيل الرفق والاشفاق ركبان مكة يأتين بهذين
الموضعين لكن لا يشترط ان يكون الثاني اوضح من الاول هذا استدراك من
قوله وعطف البيان انما يكون باسم مختص اي اشترط الاختصاص لكن لا يشترط
الاوضحية لجواز ان يحصل الايضاح من اجتماعهما اي لجواز ان يوضح متبوعه
عند الاجتماع ولا يكون اوضح منه عند الانفراد كما اذا سمي ثلثون رجلا بعمرو
كني واحد منهم مع عشرين من غيرهم بابي حفص ولا شك ان ابا حفص اوضح
من عمر حال الانفراد واذا قيل جاءني ابو حفص عمر موضحا له قطعا وكذا (يكون ح)
لا يلزم ان يكون الثاني اشهر من الاول فان زيدا اذا اشتهر بكنيته اكثر من
اشتهاره باسمه مع كون الكنية مشتركة دون الاسم فاذا جعل الاسم عطف بيان
اوضحها مع ان المتبوع اشهر وهو اي عطف البيان يجيء للايضاح غالبا وان
جيء به للمدح قليلا كما قال صاحب الكشاف ان البيت الحرام في قوله تعالى جعل
الله الكعبة البيت الحرام عطف بيان في الكعبة جيء به للمدح لا للايضاح
قوله ان البيت بكسر انه الى قوله لا للايضاح مقول لقائل كما يجيء الصفة
لذلك اي للمدح والفرق بينه وبين الصفة ان الصفة مشتقة غالبا قوله

ان البدل ح

قوله
بخلاف في محل النصب على الحالية من ضمير مشتقة اي كائنة بخلاف عطف البيان
والفرق بينه وبين البدل ان المقصود بالنسبة في الكلام وذكر المبدل منه كالبساط له
والتوطئة له واعترض عليه نجم الائمة الاسترابادي بانا لا نم ذلك في غير بدل
الغلط فان الاول في ابدال الثلثة منسوب اليه في الظاهر ولا بد ان يكون في ذكره
فائدة لا تحصل لو لم يذكر صونا لكلام الفصحاء عن اللغو سيما كلام الله
تع وكلام نبيه ع م قال بل لا ارى عطف البيان الا البدل كما هو ظاهر كلام
سيبويه واجاب عنه الشريف بان قال الظاهر انهم لم يريدوا انه ليس مقصود
اصلا بل ارادوا انه ليس مقصودا اصليا والحاصل ان مثل قولك جاءني
اخوك زيد ان قصدت فيه الاسناد الاول وجئت بالثاني تتمة له وتوضيحا
فالثاني عطف بيان وان قصدت فيه الاسناد الثاني وجئت بالاول توطئة
له مبالغة في الاسناد فالثاني بدل فح يكون التوضيح الحاصل به مقصودا تبعا
والمقصود اصالة هو الاسناد اليه بعد التوطئة فالفرق ظاهر كما حققه المتا
خرون وعطف البيان بالعكس لان المقصود فيه هو الاول لا الثاني فانه بيان
للاول والبيان فرع المبين ولولا المبين لم يؤت به ذكر الامام الحديثي ان
النحاة قالوا قال رجل زوجتك بنتي فاطمة واسم بنته عائشة فان اراد
عطف البيان صح النكاح لان الغلط لم يقع في معقد الكلام وان اراد البدل
لم يصح لان الغلط وقع في معقد الحديث ثم وصف المص محمدا بكمال
الغاية اي بكمال هو الغاية في مراتب الكمال بقوله سيدي اي مقتدى الانام
اي الخلايق سيدي مجرور ودعا انه صفة محمد والانام مجرور لكونه مضافا اليه سيد

[illegible]
[illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)